

شخص يعمل عند رجل أعمال ويعطيه أسماء وهمية لكي يأخذ نصيبهم من الزكاة والآن هو نادم فماذا عليه؟ الفوزان

صالح الفوزان

يقول انا كنت اعمل عند احد رجال الاعمال الاغنياء فكان اذا اراد توزيع الزكاة اقدم له اسماء وهمية لكي احصل لعل نصيبهم من الزكاة منه. هو فعلا يدفع الي اموالا لتوزيعها على من ادليت باسمائهم. مع العلم انه ليس لهم وجود - 00:00:00
فاقوم انا بتوزيع شيء منها على بعض الفقراء المستحقين واخذ لنفسني ما تبقى علما انني اعول اسرة واولادا ولكنني انا الآن نادم على ما حصل مني فماذا علي ان افعل لكي تصح توبتي؟ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على -

00:00:20

نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد فان امر الزكاة امر عظيم ومسؤولية مهمة لا يجوز التلاعب بها والاحتتيال على اخذها بالصفة التي ذكرتها ايها من انك تذكر اسماء وهمية للمزكي لتأخذ لها ثم توزع هذه الزكاة على ما تريد من اشخاص اخرين وتخص لك

- 00:00:40

بقسم منها الواجب عليك ان توضح الحقيقة للمزكي وان تبين له واقع الامر بالنسبة لك وبالنسبة لغيرك. اما ما فعلته منا هذا الاحتتيال هذا لا يجوز وهذا من باب الكذب والاحتتيال وقد اسأت في ذلك ولكن ما دمت انك قد ندمت على هذا وادركت - 00:01:04

خطأك وتبت الى الله ونرجو ان الله يتوب عليك فيمحو ما علق بك من الائم ولكن اذا كان المال في مقدورك الى المزكي واخبره

بالواقع يعمدك بدفعه مرة ثانية تعميدها فهذا امر واجب اما اذا كان لا يمكنك - 00:01:24

استدراك المبلغ وانه قد انتهى وانت لا تقدر على آآ رده الى المزكي فنرجو ان يكون قد آآ آخذ مجراه وان يكون قد بلغ مبلغه ان شاء

الله والله الموفق. بارك الله فيكم. اه لو استباح صاحب المال في هذا المال واباحه هو - 00:01:44

الزكاة ليست لصاحب المال ليست حقا لصاحب المال. نعم لم اكمل سؤالي اقول واباحه هل يلزمه بعد ان يبيحه ان يدفع بدلا عنها للفقراء بمقدارها ان يلزم صاحب المال؟ صاحب المال دفع انه ولكن الذي اساء هو الذي اخذه هو الذي يلزمه غرامتها. نعم. الذي اخذها

يلزمه - 00:02:04

اذا كان يقدر على هذا وان يردها الى المزكي ليعمده تعميدها صحيحا من جديد. نعم. اما المزكي نفسه فقد دفعها. الغرامة صارت على

الذي اخذها. نعم - 00:02:24